



الشيخ توفيق البدراني

الأصول

والقواعد الفقهية

فتوى

الشيخ توفيق البدراني

اليوم: الخميس

التاريخ: ١٤٤٦/٥/١٢ هـ

الموافق: ٢٠٢٤/١١/١٤ م

(الأخذ بالعرف) فتوى رقم (٥٤٨٠)

سائل يقول:

متى يحكم بالعرف؟

الجواب:

يحكم بالعرف عند الحاجة لمعرفة الضوابط، أو الحدود، أو المقادير عند ذكر الشرع للمسائل التي لها ضوابط، أو مقادير، أو حدود، ولم يذكر الشرع هذه المقادير، أو الحدود، أو الضوابط، فتؤخذ من العرف، كالتفريق بين الفاصل الطويل واليسير، ومعرفة مقدار نفقة الزوجة والأولاد، ومثلها كثير.

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق البدراني